شركة البركة للتأمين المحدودة

مجلـــــــس الإدارة

السياسة الداخلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب

عملا بأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الساري وتوصيات مجموعة العمل المالي ولائحة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن هيئة الرقابة على التامين اصدر مجلس ادارة شركة البركة للتامين السياسات الآتي بيانها :-

١- : تعريفات :

الأموال : يقصد بها الاموال بانواعها مادية كانت أو معنوية ، منقولة أو ثابته ، والعملات بجميع أنواعها أجنبية أو محلية والاوراق المالية والتجارية والصكوك والمستندات التى تثبت تملك أو حيازة الاموال أو اي حقوق متعلقة بها.

غسل الاموال : يقصد به كل سلوك ينضوى على اكتساب الاموال أو حيازته أو التصرف فيها أو نقلها أو ادراتها أو حفظها أو استبدالها أو ايداعها أو استثمارها أو التلاعب في قيمتها أو في حركتها أو تمويلها أو يؤدى الى إخفاء أو تمويه مصدرها أو الطبيعة الحقيقية لها أو مكانها أو التصرف فيها أو بملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها وذلك متى ما كانت هذه الأموال متحصلة عن جريمة سواء وقعت هذه الجريمة داخل السودان أو خارجه ويشترط أن يكون معاقب عليها في كل من السودان والخارج.

تمويل الارهاب : يقصد به جمع أو تقديم أموال بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة استخدامها كليا أو جزئيا لارتكاب احد الجرائم الارهابية المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب السودانى لسنة ٢٠١٠م سواء كان ذلك بواسطة منظمة ارهابية أو بواسطة أي شخص يرتكب أو يشرع أو ينظم أو يحرض بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو بأي وسيلة كانت على ارتكاب احد الجرائم الارهابية.

الاشخاص المهددون سياسيا : هم الأشخاص الموكلة اليهم أو الذين أوكلت اليهم مهام عامة بارزة في الدولة ، كرؤساء الدول أو الحكومات والسياسين رفيعى المستوى ، والمسئولين الحكوميين رفيعى المستوى والمسئولين القضائين والعسكرين ، وكبار الموظفين التنفيذين في الشركات المملوكة للدولة ومسئولو الاحزاب السياسة البارزين.

الوحدة : يقصد بها وحدة التحريات المالية المنشاة بموجب قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لسنة ٢٠١٠م

مسئول الالتزام : هو الموظف المعين من قبل الادارة العليا بالشركة ويكون مسئولا عن التحقق من تطبيق القوانين واللوائح التنفيذية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بالشركة .

شركة البركة للتأمين المحدودة
الخرطوم برج البركة الطابق الثانى
ص . ب ٢٨٧٧ الخرطوم
السودان
هاتف: ١٨٢٧٧٠٧١٣(٢٤٩+)
ماكس: ١٨٢٧٧٢٧٢٢(٢٤٩+)
info@albaraka-ins.com

Al Baraka Insurance Co . Ltd.
Khartoum, Baraka Tower 2floor
P.O.Box: 3877 Khartoum
Sudan
Tel: (+249) 183 785748
Fax:(+249) 183 764950
info@albaraka-ins.com

0098906

٢- : يجب على كافة العاملين بالشركة الاطلاع على هذه السياسات والاجراءات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب والعمل بها

٣- على ادارتى المراجعة الداخلية والالتزام وضع الخطط التدريبية لجميع موظفى الشركة تجاه مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

٤- عند الكشف عن العمليات المشبوهه يجب احالتها لوحدة التحريات المالية وفق نموذج الابلاغ المخصص لذلك مع المستندات المؤيدة للاشتباه.

٥- على ادارة المراجعة الداخلية والالتزام بمراجعة فعالية برنامج غسل الأموال وتمويل الارهاب لتواكب التغيرات المستمرة والتطور الكبير في أساليب وتقنيات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

٦- أخذ موافقة مجلس الادارة عند بداية التعامل مع الاشخاص ذوي النفوذ أو الممثلين لاشخاص ذوي نفوذ .

٧- على ادارة التقنية حماية الموقع الالكترونى للشركة ونظامها التقنى

٨- على الشركة بذل العناية الواجبة بشأن العميل فى الحالات التالية :-

- عند تعامل العميل بمبالغ كبيرة .
- عند الادراك بعدم توافر معلومات كافية عن احد العملاء .
- عند حدوث تغيير جوهرى في آلية توثيق المعلومات الخاصة بالعميل .
- عند الاشتباه بوجود عملية مرتبطه بغسل الاموال أو تمويل الارهاب بغض النظر عن قيمة العملية .
- عند الشك في دقة أو كفاية البيانات التى تم الحصول عليها مسبقا بخصوص تحديد هوية العملاء .

٩- يجب على الشركة التعرف على العميل والتحقق من هويتة من خلال المستندات أو البيانات و الوثائق الرسمية أو المعلومات المعتمدة .

١٠- على مسئول الالتزام تزويد العاملين بالمستجدات في مجال غسل الأموال وتمويل الارهاب وأفضل الممارسات العالمية الصادرة عن مجموعة العمل المالى

١١- على مسئول الالتزام رفع تقارير دورية لمجلس الادارة.

١٢- يجب حفظ السجلات والمستندات وفق ما تحدده ضوابط الشركة ولائحة هيئة الرقابة على التامين .

١٣- يجب التحقق من هوية المستفيد الحقيقى كالاطلاع على بيانات أو معلومات يتم الحصول عليها من وثائق وبيانات رسمية وبحيث تولد القناعة لدي الشركة بأنها على علم بهوية المستفيد الحقيقى.

١٤- يجب على الشركة وضع نظام لادارة المخاطر بالنسبة للافراد المعرضيين للمخاطر بحكم عملهم أو المستفيدين الحقيقيين الذين ينتمون لهذه الفئة.

١٥- يتم تطبيق هذه السياسات على جميع فروع ومكاتب الشركة .

١٦- يجب الحصول على موافقة الادارة العليا على انشاء علاقة مع هؤلاء الافراد المهددون سياسيا

١٧- يجب على الشركة اتخاذ اجراءات كافية لمعرفة مصادر ثروة العملاء والمستفيدين الحقيقين المعرضين للمخاطر بحكم مناصبهم الدستورية (السياسية).

١٨- يجب على الشركة ان تتابع بشكل دقيق ومستمر معاملتها مع هؤلاء العملاء .

١٩ يجب ان تتاح للمدير المسئول عن الالتزام والعاملين ذوى الصلة الآخرين القدرة على الاطلاع على بيانات العملاء ومعلومات العناية الواجبة الأخرى وسجلات العمليات وايه معلومات أخرى ذات صلة في توقيت مناسب،

٢٠- يجب ان يتمتع مسئول الالتزام بالاستقلالية الكاملة .

٢١- على الشركة وضع وتنفيذ إجراءات وسياسات وأنظمة رقابية داخلية للحيلولة دون غسل الأموال وتمويل الارهاب ونشر ذلك بين موظفيها .

٢٢- على الشركة اعداد انشاء وحدة مراجعة مستقلة وذات موارد كافية للتأكد من الالتزام بما تضعه الشركة من إجراءات وسياسات وانظمة رقابية .

٢٣- على الشركة اعداد نظام تدريب مستمر لموظفيها للتأكد من استمرار المام العاملين بها بالتطورات الحديثه ، بما في ذلك المعلومات التى تتعلق بالاساليب والطرق والاتجاهات الجديدة في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب .

٢٤- تجنبا لأي عقوبات قد تطال الشركة على ادارة الالتزام والمراجعة الالتزام التام بالمتطلبات أعلاه .

تسرى هذه السياسة من تاريخ التوقيع عليها .

صدر تحت توقيعى في اليوم ..... من شهر ..... لسنة ٢٠١٤م.

الدكتور احمد البدوى محمد الامين

رئيس مجلس الادارة

شركة البركة للتامين المحدودة